نموذج ترخيص

أنا الطالب / الطالبة : مصطفى دميرجي

أمنح الجامعة الاردنية و/أو من تفوضه ترخيصاً غير حصري دون مقابل بنشر و/أو استعمال و/أو استغلال و/أو ترجمة و/أو تصوير و/أو إعادة انتاج بأي طريقة كانت سواء ورقية و/أو إلكترونية أو غير ذلك، رسالة الماجستير/ الدكتوراه المقدمه من قبلي وعنوانها :

أقوال الحنفية المتعارضة مع ما اتفق عليه الشيخان البخاري ومسلم في باب المعاملات دراسة اصولية فقهية تحليلية

وذلك لغايات البحث العلمي و/أو التبادل مع المؤسسات التعليمية والجامعات و/أو لأي غاية أخرى تراها الجامعة الأردنية مناسبة، وأمنح الجامعة الحق بالترخيص للغير بجميع أو بعض ما رخصته لها.

اسم الطالب / الطالبة : مصطفى دميرجي

التوقيع:

التاريخ: ١٥ / ١ /٢٠٢٣

أقوال الحنفية المتعارضة مع ما اتفق عليه الشيخان البخاري ومسلم في باب المعاملات دراسة أصولية فقهية تحليلية

إعداد

مصطفى دميرجي

المشرف

الأستاذ الدكتور نبيل محمد كريم المغايرة

قدمت هذه الأطروحة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في

الفقه وأصوله

كلية الدراسات العليا

الجامعة الأردنية

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع ..... التاريخ 16/1/2023

كانون الثاني ٢٠٢٣

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الأطروحة (أقوال الحنفية المتعارضة مع ما اتفق عليه الشيخان البخاري ومسلم في باب المعاملات دراسة أصولية فقهية تحليلية) وأجيزت بتاريخ ٢٠٢٣/٠١/٠٥

أعضاء لجنة المناقشة	التوقيع
الدكتور نبيل محمد المغايرة، مشرفًا أستاذ – الفقه وأصوله	.....
الدكتور عباس أحمد الباز، عضوًا أستاذ – الفقه وأصوله	.....
الدكتورة ردينا إبراهيم حسين الرفاعي، عضوًا أستاذ – الفقه وأصوله	.....
الدكتور عبد الله محمد سعيد ربابعة، عضوًا أستاذ – الفقه وأصوله	.....

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع ..... التاريخ 16/1/2023

الإهداء

إلى روح سيدنا وحبيبنا محمد ﷺ، وإلى أرواح جميع العلماء الذين ضحّوا بحياتهم في سبيل إعلاء كلمة الحق وورّثوا لنا

ميراثهم العلمي

إلى والديَّ اللذين رباني صغيرًا وأحسنا إليَّ كبيرًا، أمدَّ الله في عمرهما ورزقني برّهما ورضاهما، واللذين لم يبخلا عليّ يوما

بشيء وحبّبا إليَّ العلم والعلماء منذ الصغر، وإلى جميع أفراد أسرتي

إلى رفيقة دربي زوجتي الغالية، أم يحيى حفظها الله تعالى

إلى أبنائي يحيى وصالح، سدد الله خطاهما، ويسر لهما سبيل الهداية والرشاد

إلى كل مسلم محبّ لسنة نبيه ﷺ، يدافع عنها ويحرص على العمل بها

إلى هؤلاء جميعا أهدي هذا العمل المتواضع.

الشكر والتقدير

احمد الله تعالى وأشكره أن منّ على انجاز هذه الرسالة، وهيأ لي من الاسباب ما ذلل به الصعاب فله الحمد والمنة كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه. كما اتقدم بخالص شكري وعظيم امتناني لأستاذي صاحب الفضيلة الاستاذ الدكتور نبيل محمد كريم المغايرة الذي تفضل بقبول الاشراف على هذه الرسالة، ثم اعطاني من وقته القيم الذي لا ينسى، ولم يكتمني علما يرى فيه مصلحة، فقد كان نعم المعين والموجه بعد الله تعالى، فجزاه الله عني خير الجزاء وأجزل له العطاء، ورزقني الدعاء له ما حييت.

وأتقدم بعظيم الشكر الى الاساتذة الكرام الذين قبلوا مناقشة هذه الرسالة وابداء ملاحظاتهم عليها وهم:

1. أ.د. نبيل المغايرة مشرفا
2. أ.د. عباس الباز مناقشا
3. أ.د. ردينا الرفاعي مناقشا
4. أ.د. عبد الله الربابعة مناقشا خارجيا

أتوجه بالشكر الجزيل لكل من ساهم في هذا الجهد العلمي، ومن كان سببا في تعليمي وتوجيهي ومساعدتي.

فهرس المحتويات

قرار لجنة المناقشة ..... ب
الإهداء ..... ج
الشكر والتقدير ..... د
فهرس المحتويات ..... ه
الملخص ..... ط
المقدمة 1
مشكلة الدراسة 3
أهداف الدراسة 3
أهمية الدراسة 4
الدراسات السابقة 5
منهج الدراسة 8
الفصل الأول: مصطلحات الدراسة ومنهج الحنفية في نقد الحديث 9
المبحث الأول: مصطلحات الدراسة 10
المطلب الأول: المتفق عليه 10
المطلب الثاني: التعارض 12
المبحث الثاني: تقسيم الأخبار من حيث الاتصال والانقطاع 17
المطلب الأول: تقسيم الأخبار المتصلة وحجيتها 17
المطلب الثاني: تقسيم الأخبار المنقطعة وحجيتها 20
المبحث الثالث: منهج الحنفية في نقد الحديث 22
المطلب الأول: ألا يكون الخبر الواحد معارضاً للكتاب 22
المطلب الثاني: ألا يكون معارضاً لسنة ثابتة 24
المطلب الثالث: ألا يكون مما تعم به البلوى 25

المطلب الرابع: ألا يعمل راويه بخلاف ما رواه 25
المطلب الخامس: ألا يكون مخالفة للقواعد الكلية..... 26
المطلب السادس: ألا يخالفه بعض الأئمة من الصحابة..... 27
الفصل الثاني: المسائل الفقهية المختلف فيها في باب المعاوضات 29
المبحث الأول: خيار المجلس 30
المطلب الأول: الأحاديث الصحيحة والحكم الفقهي عند المذاهب 30
المطلب الثاني: رأي الحنفية في خيار المجلس وتعاملهم بالأحاديث مع أدلتهم..... 32
المطلب الثالث: الخلاصة والترجيح 40
المبحث الثاني: بيع المصراة 43
المطلب الأول: الأحاديث الصحيحة والحكم الفقهي عند المذاهب 43
المطلب الثاني: رأي الحنفية في بيع المصراة وتعاملهم مع الأحاديث وأدلتهم 47
المطلب الثالث: الخلاصة والترجيح 61
المبحث الثالث: بيع الحاضر للبادي 63
المطلب الأول: الأحاديث الصحيحة والحكم الفقهي عند المذاهب 63
المطلب الثاني: أقوال الحنفية في بيع الحاضر للبادي وتعاملهم بالأحاديث مع أدلتهم 65
المطلب الثالث: الخلاصة والترجيح 68
المبحث الرابع: تلقي الركبان..... 69
المطلب الأول: الأحاديث الصحيحة والحكم الفقهي عند المذاهب 70
المطلب الثاني: أقوال الحنفية في تلقي الركبان وتعاملهم بالأحاديث مع أدلتهم..... 72
المطلب الثالث: الخلاصة والترجيح 75
المبحث الخامس: بيع العرايا 77
المطلب الأول: الأحاديث الصحيحة والحكم الفقهي عند المذاهب 78

المطلب الثاني: رأي الحنفية في العرايا وتعاملهم بالأحاديث مع أدلتهم..... 80
المطلب الثالث: الخلاصة والترجيح 86
المبحث السادس: ثمن الكلب 88
المطلب الأول: الأحاديث الصحيحة والحكم الفقهي عند المذاهب 88
المطلب الثاني: رأي الحنفية في ثمن الكلب وتعاملهم بالأحاديث مع أدلتهم..... 91
المطلب الثالث: الخلاصة والترجيح 96
المبحث السابع: الشفعة للجار 99
المطلب الأول: الأحاديث الصحيحة والحكم الفقهي عند المذاهب 99
المطلب الثاني: أقوال الحنفية في إثبات الشفعة للجار الملاصق وتعاملهم بالأحاديث مع أدلتهم 102
المطلب الثالث: الخلاصة والترجيح 115
المبحث الثامن: وجود المال عند المفلس..... 117
المطلب الأول: الأحاديث الصحيحة والحكم الفقهي عند المذاهب 117
المطلب الثاني: رأي الحنفية في وجود المال عند المفلس وتعاملهم بالأحاديث مع أدلتهم 119
المطلب الثالث: الخلاصة والترجيح 123
الفصل الثالث: المسائل الفقهية المختلف فيها في باب التبرعات 125
المبحث الأول: لزوم الوقف..... 126
المطلب الأول: الأحاديث الصحيحة والحكم الفقهي عند المذاهب 126
المطلب الثاني: أقوال الحنفية في لزوم الوقف وتعاملهم بالأحاديث مع أدلتهم 128
المطلب الثالث: الخلاصة والترجيح 137
المبحث الثاني: الرجوع في الهبة..... 139
المطلب الأول: الأحاديث الصحيحة والحكم الفقهي عند المذاهب 139
المطلب الثاني: رأي الحنفية في الرجوع في الهبة وتعملهم بالأحاديث مع أدلتهم..... 140

المطلب الثالث: الخلاصة والترجيح **148**
النتائج والتوصيات..... **150**
المصادر والمراجع **154**

أقوال الحنفية المتعارضة مع ما اتفق عليه الشيخان البخاري ومسلم
في باب المعاملات دراسة أصولية فقهية تحليلية

إعداد
مصطفى دميرجي

المشرف
أ.د. نبيل محمد كريم المغايرة

الملخص

تحاول هذه الدراسة تَبيين أقوال الحنفية المتعارضة مع ما اتفق عليه الشيخان البخاري ومسلم في باب المعاملات المالية، وقد غلب عليها الجانب التطبيقي أكثر من الجانب النظري لإبراز ما فيها من النكت الأصولية.

تهدف الدراسة إلى بيان ما مدى صحة مقولة بأن الحنفية تفردوا في مخالفة ما اتفق عليه الشيخان أو أن المذاهب الأخرى أيضا ساروا على نفسِ النَّهج، وابراز العوامل المؤثرة من الناحية الأصولية على العمل بالحديث لدى الحنفية، التي تَأثَّت بدورها بترك العمل ببعض أحاديث الصحيحين أو صرفها، وبيان الآلية الترجيحية التي ساروا عليها وتطبيقها على باب المعاملات المالية، وإيضاح ما ينتج من هذا الخلاف الأصولي والاستنباطي لدى المذاهب على الفروع الفقهية وما يترتب عليها.

ومن العوامل المؤثرة التي يتأتى منها الخلافات في التعامل مع الحديث من الناحية الأصولية، ومنها ما يدور حول أصلٍ أصولي هل هو معتبر أو لا كمفهوم المخالفة، وهل دلالة العام والمطلق قطعية أو ظنية؟ ومنها أيضًا تحديد العلة المبنية على الحكم، فعلى هذا الأساس يُعثر على اختلافات فرعية بين المذاهب.

وتوصلت الدراسة أن خلاف الحنفية ليس على مطلقه، بل على معنى الظاهر للحديث، وقد عُلم أنهم عملوا به على وفق أصولهم أي حملوه على الوجه الذي يعتدون به، وعُلم أن ليس فقط الحنفية تفردوا بمخالفة ظاهر الحديث، وقد تبين بأن المذاهب الأخرى قد ساروا على نفس نهج الحنفية في بعض المسائل.

HANAFI OPINIONS THAT CONTRADICT NARRATİONS AGREED UPON BY AL-BUKHARI AND MUSLIM IN THE SECTION OF INTERACTION FOUNDATIONAL JURISPRUDENTIAL ANALYTICAL STUDY

By

Mustafa Demirci

Supervisor

Dr. Nabeel Al-Maghayreh, Prof.

ABSTRACT

This study attempts to clarify those positions in the Hanafī school that conflict with narrations whose authenticity is agreed upon by al-Bukhārī and Muslim, specifically in relation to financial transactions. Greater emphasis has been given to practical application rather than theory to demonstrate usūlī (methodological) points .

The study aims to elaborate on the extent of the validity of the claim that only ḥanafīs have contradicted narrations agreed upon by the two shaykhs (al-Bukhārī and Muslim), or whether other schools have trodden the same path. The study also aims to present the factors affecting practice on hadith according to the hanafīs from an uṣūlī point of view, factors which have allowed non-incorporation of some hadiths found in ṣaḥīḥayn . It also aims to explain the criteria of preference relied upon by the ḥanafīs and its application in the domain of financial transactions. It will be elucidated what results these methodological differences have across the different schools on their practical rulings, and the implications thereof .

Some factors allow for differences in the manner of dealing with hadith from an usuli perspective, and some revolve around an usuli principle, questioning if it is applicable such as counter implicature (mafhūm al-mukhālafah), or the question of whether the indication (dalālah) of general (ām) and unrestricted (muṭlaq) terms is definitive (qaṭ'ī) or probable (ẓanni). One factor is the specification of the cause (illah) upon which the ruling rests; many practical differences can be found across the school based on this .

The study comes to the conclusion that the ḥanafī school does not differ in the authority of hadith, but rather in its understanding of the apparent meaning of hadiths. It is shown that they act upon hadith in accordance with their own principles, i.e. they interpret it in the way they understand it. It is also shown that it is not only the ḥanafīs who have contradicted the apparent meaning of some hadiths; other schools have also trodden the same path as them in some matters.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصّلاة والسّلام على سيّدنا مُحمّد الذي أرسله الله تعالى رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

فمن المعلوم حق المعرفة، أن أهل العلم قد اعتنوا حق العناية بما جيء عن الرسول الله محمد ﷺ من مرويات وبالخصوص ما نقله الإمامان الحافظان الحجتان البخاري ومسلم في جامعيهما الصحيح رحمهما الله، حيث أجمعت الأمة على أنهما أصح كتابين بعد كتاب الله تعالى، فنالا كل الشرف والرقي، وقد أستفيض أمرهما في مشارق الأرض ومغاربها حتى لم يغيب عن الشيخ والغلام قدرهما، والذي اتفقا عليه من الأحاديث تعد من أصح الصحيح المتيقن ثوبتها في علم الدراية والرواية، كما أورد الإمام ابن الصلاح في مقدمته بقوله: "الذي يقول فيه أهل الحديث كثيرًا: «صحيح متفق عليه» يطلقون ذلك ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم، لا اتفاق الأمة عليه. لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك وحاصل معه، لاتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول، وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري واقع به"[1].

ومن حيثية أخرى فقد صنفت كتب وأُلفت دراسات تتناول منهج الفقهاء في كيفية تعاملهم مع الأحاديث، مع هذا ما زالت المكتبة الإسلامية تفتقر لمثل هذه الدراسات التي تناقش تعامل الفقهاء مع الأحاديث، وخصوصًا بمدرسة الفقهاء أي الحنفية يُتبين من خلالها منهجهم بالتعامل مع الأحاديث وكيفية الاستدلال بها ووسيلة التَّرجيح بينها عند التّعارض.

وقد وجهت الاتهامات من قبل بعضهم على أن مدرسة الفقهاء تركوا العمل بالحديث وأخروه بعد القول بالرأي، وخالفوا أحاديث الصحيحين لمجرد التباع الهوى، وما علم هذا المدعي أن للحنفية

---

[1] ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت 643هـ)، **مقدمة ابن الصلاح**، (تحقيق: نور الدين عتر)، دار الفكر، سوريا، 1986م، ص28.

مدرسة متكاملة البنيان في أصول الحديث ونقده، وما من إمام من الأئمة إلا وقد حرص على أن يلتبس من نور الهدى النبوي ويعض عليه بنواجده طمعًا به.

وأتضح ما مدى الحاجة المُلحّة لدراسة تتناول ما قد نُقد على الحنفية من ترك العمل بأحاديث الصحيحين وتوجيه ذلك، وذلك بتقييد النظر وفق أصولهم، وتهدف لرد الأذى عن الصحيحين فلا يقدم أحد عليهما متحججًا بترك الحنفية العمل لبعض أحاديثهما، وكذلك دَفع عن المذهب الحنفي فلا يتهم بتركه السنة مقتفّي الهوى، وهو ما تَقدُمَ إليه الدراسة هذه.

قل ما يُعثر على بحث يتناول فحواه هذا الموضوع بالمقارنة المذهبية الحديثية، أي بعرض أقوال علماء لمذهب ما بأصوله على الحديث ونقده، ومما يُستأنس به قول عبيد الله بن عمرو الرقي: "كنا عند الأعمش وعنده أبو حنيفة، فسئل الأعمش عن مسألة، فقال: أفته يا نعمان، فأفتاه أبو حنيفة، فقال: من أين قلت هذا؟ قال: لحديث حدثناه أنت! ثم ذكر له الحديث، فقال له الأعمش: أنتم الأطباء ونحن الصيادلة"[2]، فالفقيه المجتهد كالطبيب الذي يكشف على حالة المريض فيصف له الدواء المناسب، فالمحدث كالصيدلي الذي يتوفر عنده أغلب أصناف الأدوية، فمنها ما ينفع مريضًا دون الآخر، وتضر غيره.

فقد عُلم من الأئمة في بعض الصور يتركون ما أخرجه المحدث بإسناد صحيح إما لنسخه، أو لتعارضه مع ما هو أقوى منه دلالة، وغير ذلك من أصولهم التي سيتم تبيانها من خلال هذه الرسالة وتتناولها بشيء من التفصيل.

فعلى هذا أريد من هذه الرسالة تسليط الضوء على توجيه الأقوال التي تتعارض مع ظاهر أحاديث الصحيحين مما اتفق عليه الشيخان في مباحث المعاملات المالية لأهميتها في الفقه الإسلامي خصوصًا، ودراستها أصولياً وبيان وجه التعارض والترجيح، مع مقارنتها بأقوال المذاهب الأخرى. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

---

[2] الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايْماز الذهبي (ت 748هـ)، **مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه**، ط3، (محمد زاهد الكوثري – أبو الوفاء الأفغاني)، لجنة إحياء المعارف النعمانية، الهند، 1408 هـ، ص35.

مشكلة الدراسة

تُعد مشكلة التي تطرقت إليها الدراسة بأنّ: التّعارض بين أقوال الحنفيّة مع بعض ما اتفق عليها الشيخان البخاري ومسلم وكذا ترك العمل بظاهر ما أخرجاها ونتج منه الطعن أحياناً بالمذهب الحنفي وأحياناً بالشيخين وصحيحيهما.

ويمكن معالجة هذا الإشكال من خلال طرح الإجابة عن أهم الأسئلة في هذا الباب:

الأول: كيف يمكن صرف عن الشيخين البخاري ومسلم وصحيحيهما حتى لا يتجرأ أحد عليهما مُتَعَلّلا بترك الحنفية العمل لبعض أحاديثهما، وكذا عن المذهب الحنفي فلا تُلقَ الرِّيبة بمخالفة السنة المطهرة عن هوى متبع وتشهي؟

الثاني: ما مدى صحة مقولة بأن الحنفية تفردوا في مخالفة ما اتفق عليه الشيخان أو أن المذاهب الأخرى أيضا ساروا على نفس النَّهج؟

الثالث: ما هي العوامل المؤثرة من ناحية الأصولية على العمل بالأحاديث لدى الحنفية، التي تَأثّت بدورها بترك العمل ببعض أحاديث الصحيحين أو صرفها، وما هي الآلية الترجيحية التي ساروا عليها وتطبيقها على باب المعاملات المالية؟

الرابع: ما ينطوي من هذا الخلاف الأصولي والاستنباطي لدى المذاهب على الفروع الفقهية وما الترتُّب الناتج عنه؟

الخامس: ما هي حقيقة ترك العمل بالأحاديث الصحيحين لدى الحنفية وهل الترك الحاصل لظاهر الحديث أو مفهوميه؟

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة لتحقيق جملة من الأهداف يمكن إجمالها بالنقاط التالية:

أولًا: ابراز كيفية صرف عن الشيخين البخاري ومسلم وصحيحيهما حتى لا يتجرأ أحد عليهما مُتَعَلّلا بترك الحنفية العمل لبعض أحاديثهما، وكذا عن المذهب الحنفي فلا تُلقَ الرِّيبة بمخالفة السنة المطهرة عن هوى متبع وتشهي.

ثانيًا: بيان ما مدى صحة مقولة بأن الحنفية تفردوا في مخالفة ما اتفق عليه الشيخان أو أن المذاهب الأخرى أيضا ساروا على نفسِ النَّهج.

ثالثًا: ابراز العوامل المؤثرة من ناحية الأصولية على العمل بالأحاديث لدى الحنفية، التي تَأثَّت بدورها بترك العمل ببعض أحاديث الصحيحين أو صرفها، وبيان الآلية الترجيحية التي ساروا عليها وتطبيقها على باب المعاملات المالية.

رابعًا: بيان ما ينطوي من هذا الخلاف الأصولي والاستنباطي لدى المذاهب على الفروع الفقهية وما التَرتُّب الناتج عنه.

خامسًا: ابراز حقيقة ترك العمل بالأحاديث الصحيحين لدى الحنفية وتناول حقيقة الترك الحاصل لظاهر الحديث أو مفهوميه.

أهمية الدراسة

ومن المعروف أنّ مُشكلة الدراسة وأهدافَها تَدُلُّ على أهميَّتها بشكلٍ عام ويمكننا توضيح هذه الأهميّة في عدة من النقاط، فهذه الدراسة تستمدُّ أهميتها من النقاط الآتية:

أولًا: كونها تُحاول أن تُبيّن منهج الحنفيّة بنظرة مُعمقة ومُبَينَة آلية التعامل مع الأحاديث النبويّة وطرق الاستدلال بها، والترجيح بينها عند التّعارض، وذلك لتَوخي من إلقاء الأحكام الخاطئة.

ثانيًا: كونها تُحاول ازالت المفاهيم الخاطئة التي تُعرضت أليها الحنفية خصوصًا بكونه صَرف العمل عما ورد في الصحيحين وآل إلى غيرها دون ضوابط تضبطها.

ثالثًا: توضيح المسارات الأصولية المتفاوتة بين المذاهب بشكل مُوجز وكذا تسليط الضوء على المنهج الحنفي المتبع بشكل معمق ومدى أثرها في فقه الخلاف وعرضها بشكل تطبيقي في المعاملات المالية.

رابعًا: تَكمُن أهمية هذا الرسالة على كيفية الطرح المُتَبعة بها ومنهجيتها حيث قَلَّ ما يُعثر ــ على حد علم الباحث ــ على هذا النمط الذي يُتركز به على ما خُفي من الدقائق الأصولية لدى الأحناف، بل وُجد أن مُتناولات الدراسات السابقة في الغالب تحدثت عن الموضوع بشكل ضمني لا تخصصي أي قاصرة.

- **المنار المنيف في الصحيح والضعيف**، (تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة)، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، **1403**ه.
- الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت **587**هـ)، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، ط**2**، **7**م، دار الكتب العلمية، **1986**م.
- الكشميري، محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي ثم الديوبندي (ت **353**هـ)، **فيض الباري على صحيح البخاري**، ط**1**، **6**م، (تحقيق: محمد بدر عالم الميرتهي)، دار الكتب العلمية، بيروت، **2005**م.
- الكوثري، محمد زاهد بن الحسن الكوثري (ت **1371**هـ)، **تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب**، ط**1**، مكتبة التراث الإسلامي، **1990**م.
- **النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة**، ط**1**، (تحقيق: حمزة البكري)، دار الفتح، عمان، **2015**م.
- **فقه أهل العراق وحديثهم**، (تحقيق: عبد الفتاح بن محمد أبو غدة)، المكتبة الأزهرية للتراث، مصر، **2002**م.
- وابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت **273**هـ)، **السنن**، **2**م، (تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي)، دار إحياء الكتب العربية.
- مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت **179**هـ)، **الموطأ**، كتاب البيوع، باب بيع الخيار، ط**1**، **8**م، (تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي)، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي – الإمارات، **2004**م.
- **موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني**، ط**2**، **1**م، (تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف)، المكتبة العلمية.
- **موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري**، **2**م، (تحقيق: بشار عواد معروف – محمود خليل)، مؤسسة الرسالة، **1412**هـ.
- **المدونة**، ط**1**، **4**م، دار الكتب العلمية، **1994**م.

- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت **450**هـ)، **الحاوي الكبير**، ط**1**، **19**م، (تحقيق: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود)، دار الكتب العلمية، بيروت، **1999**م.
- محمد بن الحسن، أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت **189** هـ)، **الأصل** المعروف بـ"**المبسوط**"، ط**1**، **12**م، (تحقيق: الدكتور محمَّد بوينوكالن)، دار ابن حزم، بيروت، **2012**م.
- **الحجة على أهل المدينة**، ط**2**، **4**م، (تحقيق: مهدي حسن الكيلاني القادري)، عالم الكتب، بيروت، **1403**هـ.
- المرغيناني، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (ت **593**هـ)، **الهداية في شرح بداية المبتدي**، **4**م، (تحقيق: طلال يوسف)، دار احياء التراث العربي، بيروت – لبنان.
- المزني، إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني (ت **264**هـ)، **مختصر المزني**، (مطبوع ملحقا بالأم للشافعي)، دار المعرفة، بيروت، **1990**م.
- مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت **261**هـ)، **المسند الصحيح**، **5**م، (تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- المطرزي، أبو الفتح ناصر الدين بن عبد السيدبن علي بن المطرز (ت 610هـ)، **المغرب في ترتيب المعرب**، ط1، 2م، (تحقيق: محمود فاخوري وعبد الحميد مختار)، مكتبة أسامة بن زيد، حلب، 1979م.
- ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت **711**هـ)، **لسان العرب**، ط**3**، **15**م، دار صادر، بيروت، **1414**هـ.
- الموصلي، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (ت **683**هـ)، **الاختيار لتعليل المختار**، **5**م، مطبعة الحلبي، القاهرة، **1937**م.

- الميداني، عبد الغني بن طالب بن حمادة بن إبراهيم الغنيمي الدمشقي الميداني الحنفي (المتوفى: **1298**هـ)، **اللباب في شرح الكتاب**، **4**م، (تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد)، المكتبة العلمية، بيروت.
- ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت **970**هـ)، **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، ط**2**، **8**م، دار الكتاب الإسلامي.
- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (ت **303**هـ)، **السنن الكبرى**، ط**1**، **10**م، (تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي)، مؤسسة الرسالة، بيروت، **2001**م.
- النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت **710**هـ)، **كنز الدقائق**، ط**1**، **1**م، (تحقيق: أ. د. سائد بكداش)، دار البشائر الإسلامية ودار السراج، **2011**م.
- ابن النَّقِيب، أحمد بن لؤلؤ بن عبد الله الرومي، أبو العباس، شهاب الدين ابن النَّقِيب الشافعي (ت ٧٦٩هـ)، **عمدة السالِك وَعدة النَّاسِك**، ط**1**، (تحقيق: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري)، دار الشؤون الدينية، قطر، **1982**م.
- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت **676**هـ)، **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، ط**3**، **12**م، (تحقيق: زهير الشاويش)، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، **1991**م.
  - **المجموع شرح المهذب**، **20**م، دار الفكر.
  - **منهاج الطالبين وعمدة المفتين**، ط**1**، **1**م، (تحقيق: عوض قاسم أحمد عوض)، دار الفكر، **2005**م.
- ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي (ت **861**)، **فتح القدير**، **10**م، دار الفكر.